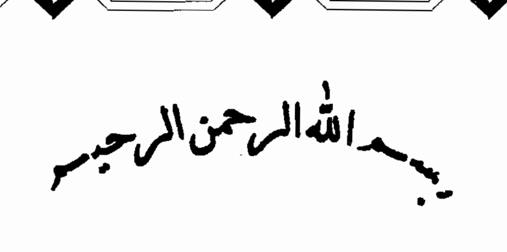


بحث بعنوان

ذوو الاحتياجات الخاصة في ضوء الأحاديث النبوية الشريفة

بحث مشارك في مؤتمر

رعاية ذوي الحاجات الخاصة في الإسلام

في الفترة ما بين ٢٩-٣١ تشرين الأول

جامعة جرش -كلية الشريعة

٢٠٠٢-٢٠٠٣م

إعداد

الدكتورة أم أحمد حكيمة أحمد حفيظي

كلية أصول الدين والشريعة – جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

ذوو الاحتياجات الخاصة في ضوء الأحاديث النبوية الشريفة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له, وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وبعد,

فإن الله سبحانه وتعالى كتب على نفسه الرحمة, فهو الرحمن الرحيم, ولم يرض للبشرية بغير دين الإسلام, دين العدل والمساواة, دين الرحمة ومكارم الأخلاق...., وأنزل القرآن وأرسل نبيه الكريم محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين, قال تعالى:" وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين"(الأنبياء 107)، وقال:" لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم" (التوبة 129)

ومن أجل تحقيق المبادئ السامية والخالدة لهذا الدين, بين رسول الله صلى الله عليه وسلم, من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة, حقوق كل البشر: ذكرهم وأنثاهم, صغيرهم وكبيرهم, غنيهم وفقيرهم... ولم يجعل الإسلام التمايز فيما بينهم إلا بالتقوى, فخير العباد وأحبهم إلى الله أتقاهم له, قال تعالى:" يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير."(الحجرات:13)

وانطلاقا من هذه الأساسيات, فإن الإسلام عامل الناس على قدم المساواة ولم يهضم حقوق ذوي الاحتياجات, ودعا إلى احترامهم ومخالطتهم ومساعدتهم, ورفع من منزلتهم, وقدر حقوقهم... ولهذا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين إلى التراحم فيما بين بعضهم البعض, فقال عليه الصلاة والسلام:" الراحمون يرحمهم الرحمن, ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء." وقال:" من لا يرحم الناس لا يرحمه الله." وقال:" المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا."

ونحن في هذا المقال، سنعمل على إبراز جوانب من عناية السنة النبوية بذوي الاحتياجات الخاصة، بدءا بمحاولة تحديد المفاهيم، ثم إيراد النصوص النبوية الشريفة الخاصة بكل نوع من أنواع ذوي الاحتياجات المذكورة في المقال.

مفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة

اختلف العلماء في تحديد أصناف ذوي الاحتياجات، في قوله تعالى:" إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم"(التوبة60), فهل يجب استيعاب الدفع لها أو إلى ما أمكن منها؟ إلى قولين:

– الأول: أنه يجب ذلك، أي يجب صرفها إلى جميع الأصناف المذكورة حتى لا يجوز ترك صنف واحد منها أخذا من إشعار اللاّم بالتمليك، وهو مذهب الشافعي وجماعة.[(1)]

الثاني: أنه لا يجب استيعابها، بل يجوز الدفع إلى واحد منها، ويعطي جميع الصدقة مع وجود الباقين، وهو قول مالك وجماعة من السلف منهم عمر وحنيفة وابن عباس وأبو العالية وغيرهم [(2)].

فإذا كان هذا رأي الأئمّة في مسألة استيعاب أو عدم استيعاب هذه الأصناف في توزيع الصدقات، فما هو تعريفهم لمضمون هذه الأصناف؟

– **الفقير**:فعن سيّدنا عمر رضي الله عنه:" الفقير ليس بالذي لا مال له، ولكن الفقير الأخلق الكسب"[(3)].

واختار ابن جرير وغير واحد أن الفقير هو المتعفف الذي لا يسأل الناس شيئا[(4)]. وقال قتادة:" الفقير من به زمانة"[(5)]، وقال الشافعي:" الفقير، والله أعلم، من لا مال له ولا حرفة تقع منه موقعا زمنا كان أو غير زمن سائلا كان أو متعففا"[(6)].

- **المسكين**: يرى ابن جرير وغيره أن المسكين هو الذي يسأل ويطوف ويتبع الناس [7]، وقال قتادة:" هو الصحيح الجسم" [8]، وقال الشافعي:" هو الذي له مال أو حرفة تقع منه موقعا ولا تغنيه سائلا كان أو غير سائل[9].

وجاء في الحديث في بيان مفهوم الفقير والمسكين ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما قال:" قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم:" لا تحلّ الصّدقة لغني ولا لذي مرّة سوي"[10]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال:" ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فتردّه اللقمة واللقمتان، والتّمرة والتّمرتان. قالوا: فمن المسكين يا رسول الله؟ قال:" الذي لا يرجو غني يغنيه، ولا يفطن له فيتصدّق عليه ولا يسأل النّاس شيئا"[11].

- **العاملون عليها**: هم الجباة والسعاة يستحقون منه قسطا على ذلك، ولا يجوز أن يكونوا من آل بيت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأقربائه الذين تحرم عليهم الصدقة [12].

- **المؤلفة قلوبهم** وهم أقسام:

منهم من يعطى ليسلم، كما أعطى النبي صلّى الله عليه وسلّم صفوان بن أميّة من غنائم حنين، وقد كان شهدها مشركا. قال: فلم يزل يعطيني حتّى صار أحب الناس إليّ بعد أن كان أبغض الناس إليّ[13].

ومنهم من يعطى لما يرجى من إسلام أمثاله، ومنهم من يعطى ليحيي الصدقات ممّن يليه أو ليدفع عن حوزة المسلمين الضرر من أطراف البلاد [14].

- **الرّقاب**: روي عن الحسن البصري ومقاتل بن حيان وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير والنخعي والزهري وابن زيد أنهم المكاتبون[15]، وهو مذهب الشافعي قال:" والرقاب المكاتبون من جيران الصدقة، فإن اتسع لهم السهم أعطوا حتى يعتقوا، وان دفع ذلك الوالي من يعتقهم فحسن..."[16]

وقال ابن عباس والحسن:" لا باس أن تعتق الرقبة من الزكاة" وهو مذهب مالك وأحمد وإسحاق[17]

وقد اقترن الاعتاق بكثير من الأحكام في القرآن الكريم، كالصوم والإيمان والدية... كما جاءت أحاديث كثيرة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في ثوابه، منها ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال: " ثلاثة حق على الله عونهم: الغازي في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف"[18]

- **الغارمون**: هم الذين ركبتهم الديون ولا يملكون بعدها ما يبلغ النصاب[19]، وهم أقسام:

- فمنهم من تحمّل حمّالة أو ضمن دينا فلزمه، فأجحف بماله أو غرم في أداء دينه، ومنهم من استدان في معصية ثم تاب، فهؤلاء يدفع إليهم، لما جاء في حديث قبيصة بن مخارق الهلالي، قال:" تحملت حمالة فجئت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أسأله فيها فقال:" أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها، قال: ثم قال:" يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش – أو قال سدادا من عيش– ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قرابة قومه فيقولون لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش – أو قال سدادا من عيش– فما سواهن عن المسألة سحت يأكلها صاحبها سحت[20].

- **في سبيل الله**: هم فقراء الغزاة والحجيج المنقطع بهم[21]، وشرحها ابن كثير فقال" وأمّا في سبيل الله فمنهم الغزاة الذين لا حق لهم في الديوان، وعند الإمام أحمد والحسن وإسحاق، والحجيج من سبيل الله الحديث، وكذلك ابن السبيل وهو المسافر المجتاز في بلد ليس معه شيء يستعين به على سفره فيعطى من الصدقات ما يكفيه إلى بلده، وإن كان له مال، وهكذا الحكم فيمن أراد إنشاء سفر من بلده وليس معه شيء، فيعطى من مال الزكاة كفايته في ذهابه وإيابه[22]، واستدل على ذلك بما رواه عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخذري رضي الله عنه، قال رسول الله صلّى الله عليه

وسلّم:"لا تحل الصدقة لغني إلاّ لخمسة: العامل عليها أو رجل اشتراها بماله، أو غارم أو غاز في سبيل الله، أو مسكين تصدق منها فأهدى لغني[23].

فنستنتج إذن من هذه المعاني، أن هذه الأصناف هي مسميات كبرى مجملة يندرج ضمنها أنواع كثيرة من الفئات المحتاجة في المجتمع.

فقد ورد فيما ذكرناه من روايات: ابن السبيل، والمسافر، والمكاتب، ومن أصيب بجائحة في ماله...يجب صرف الصدقات إليها، وسنفصل الكلام عن جملة من هذه الأنواع، مع التركيز بخاصة على عناية السنّة النبوية الشريفة بهم، من خلال النصوص النبوية التي سنذكرها بشأن كل فئة.

عناية السنة النبوية بذوي الاحتياجات الخاصة:

التعاون في اللغة من الإعانة والعون أي المساعدة [24]، والاستعانة: طلب العون والمساعدة، والتعاون مكرمة دعّمها الإسلام، فهي فضيلة من فضائله، وصورة من هدي الرسول عليه الصلاة والسلام، بل هي سجية جبل عليها الإنسان؛ إذ أن الإنسان بطبعه كائن اجتماعي، يشق عليه العيش منفردا عن غيره. بل أن دورة الحياة التي جبل بها الله سبحانه وتعالى خلقه، تجعل من الإنسان حلقة ترتبط بمن فوقها ومن دونها من حلقات هذه الدورة. فهو يبدأ من الأبوين ثم الأسرة، ثم القبيلة، ثم المجتمع... لهذا لا يمكنه الاستغناء عن مبدأ التعاون كأصل من أصول ديننا الحنيف. لأنه نظام يساعد على الخير، وخلق يثاب فاعله. ولعلو مكانة هذه المكرمة فإن الله سبحانه وتعالى يأمر عباده بالتحلي بها "وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان" (المائدة:2)

كما أولت السنة النبوية الشريفة عناية بالغة بهذا الموضوع، ورغبت الناس في التعاون فيما بين بعضهم البعض من ذلك قوله صلّى الله عليه وسلّم:" مثل المؤمنين في توادّهم وتعاطفهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"، وقوله صلّى الله عليه وسلّم:" المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا" [25]، وقوله صلّى الله عليه وسلّم:"الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء"[26]، وبين صلّى الله عليه وسلّم الكثير من مظاهر التعاون ومن ذلك قوله صلّى الله عليه وسلّم:" وتعين الرجل على دابته فتحمل عليها صدقة"، وقوله صلّى الله عليه وسلّم:" وعونك الضعيف بفضل قوتك صدقة"،

وبيّن أن من بين الآداب في الإسلام إعانة الرجل خادمه، إذا كلف بما جاوز وسعه، فقال:" فإن كلفتموهم ما لا يطيقون فأعينوهم عليه"[27]. وقال عليه الصلاة والسلام:" إخوانكم جعلهم الله فتية تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه من طعامه، وليلبسه من لباسه، ولا يكلّفه ما يغلبه، فإن كلّفه ما يغلبه فليعنه"[28].

وابلغ صورة توضح لنا عناية السنة بذوي الاحتياجات، هجرة المسلمين من مكة إلى المدينة، تاركين وراءهم أموالهم وأهليهم...فاستقبلهم الأنصار على أرضهم وفي بيوتهم واقتسموا معهم رزقهم...

وأنصت إلى قوله صلّى الله عليه وسلّم وهو يبين فضل الصدقة:" ما تصدق أحد بصدقة من طيّب، ولا يقبل الله إلاّ الطيّب، إلاّ أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت تمرة تربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله"[29]، وتصديق ذلك في كتاب الله تعالى:"ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات"(التوبة:103)، وقوله:" ويمحق الله الرّبا ويربي الصدقات".

وقال عليه الصلاة والسلام:"إن الصدقة لتطفيء غضب الرب وتدفع عن ميتة السوء"[30]، وأجاب عليه الصلاة والسلام أم نجيد وهي تسأله عن المسكين يقوم على بابها فما تجد له شيئا تعطيه إياه؟ "إن لم تجدي شيئا تعطينه إياه إلاّ ظلفا محرفا، فادفعيه إليه في يده"[31].

وهكذا نلمس أن السنة النبوية الشريفة، قد اعتنت بذوي الاحتياجات وبينت حقوقهم وحثت على مساعدتهم، وفيما يلي بيان بعضا من هذه الفئات والنصوص النبوية الشريفة الواردة بشأنها.

1- رعاية الوالدين والعجزة

إن رعاية حقوق الوالدين والعجزة من أعظم ضروب الإحسان، لأن الله تعالى قرنها بعبادته، وأوجب سبحانه طاعة الوالدين وتكريمهما والإحسان إليهما، وأعد لمن فعل ذلك أجرا عظيما وتوعد من ضجر منهما وتأفف بالحرمان من رحمته وجنته، قال تعالى:" وقضى ربك ألاّ تعبدوا إلاّ إياه وبالوالدين إحسانا، إمّا يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أفّ ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذلّ من الرحمة وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا"(الإسراء24،23)، وقال:" ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله في عامين ان اشكر لي ولوالديك إلي المصير" (لقمان 13). والوالدان هما الأب والأم، والعجزة، من أصبحت قواهم الجسدية لا تمكنهم من خدمة أنفسهم"[32].

ونحن اليوم، في القرن الواحد والعشرين، نرى عجزة يقادون إلى بيوت تسمى بدور العجزة أو دور الرّحمة[33]، ونرى ذرّية تصحب آباءها إلى هذه الدور، فهل لهذا الفعل مرجعية في السنّة النبوية الشريفة؟ وهل أوصانا ربنا ونبينا بتخصيص مثل هذه الدور والمراكز لوالدينا، تكافؤهم بها عند كبرهما وعجزهما؟ نستغفر ربنا سبحانه وتعالى ونتوب إليه، وحاشا لنبينا وسلفنا أن يكونوا على مثل هذه الرذيلة. أنظر إلى ما جاء في سنّة نبينا صلى الله عليه وسلم، وهو يأمر بطاعة الوالدين ويحث على الرحمة بهما وحسن مصاحبتهما:

فعن أبي هريرة قال:" قال رجل يا رسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة قال أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك أدناك أدناك"[34].

وفي التحذير من شتم الوالدين قال: صلى الله عليه وسلم:" من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا: يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: نعم، يسب الرجل أبا الرجل، فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه"[35].

وقال في التحذير من عقوقهما، بل وتحريم ذلك:" إن الله حرّم عليكم عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنعا وهات، وكرّه لكم قيل وقال وكثرة السؤال"[36]، فجعل العقوق والوأد من المحرمات والقيل والقال وكثرة السؤال من المكروهات.

وقال عليه الصلاة والسلام في رواية:" ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وكان متكئا فجلس فقال: ألا وقول الزور...الحديث"[37]

وقال صلى الله عليه وسلم:" إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه، قالوا: يا رسول الله وكيف يلعن الرجل أبويه؟ قال: يسب الرجل الرجل فيسب أباه، ويسب الرجل أمه فيسب أمه" [38]. وفي رواية قال:" من الكبائر أن يشتم الرجل والديه...الحديث"[39].

وهو يتحدث صلى الله عليه وسلم في برّ الوالدين حتى بعد موتهما، فيما روي عن سعد بن عبادة لمّا ماتت أمّه قال: يا رسول الله إن أمّي ماتت أفأ تصدق عنها؟ قال: نعم. قال: فأي صدقة أفضل؟ قال: سقي الماء. قال: فتلك سقاية آل سعد بالمدينة"[40].

وبيّن صلى الله عليه وسلم أن من أفضل الأعمال برّ الوالدين، قال مجيبا عبد الله بن مسعود لمّا سأله عن أفضل الأعمال؟ وفي رواية: أي الأعمال أحبّ إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها. قال: قلت ثم أي؟ قال: بر الوالدين... الحديث"[41].

وبيّن صلى الله عليه وسلم فضل برّ الوالدين، وأنه عمل يمد الله به لابن آدم في عمره، ويوسع له في رزقه، قال:" من أحب أن يمد له في عمر وأن يزيد له في رزقه فليبر والديه وليصل رحمه" [42]، وفي رواية" من أحب أن يوسع الله عليه في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه"[43].

كما بيّن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن برّ الوالدين ورعايتهما أولى من الجهاد في سبيل الله، فعن عبد الله بن عمرو قال:" جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله هل بقي من برّ أبويه شيء بعد موتهما؟ قال: نعم، خصال أربع: الدعاء لهما، والاستغفار لهما، وانفاذ عهدهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التي لا رحم لك إلاّ من قبلهما"[44]، وفي رواية قال:" الصلاة عليهما والاستغفار لهما....الحديث"[45]، وفي رواية عند أبي داوود قال الرجل:" ما أكثر هذا يا رسول الله وأطيبه، قال: فاعمل به".

وجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد، فقال:" أحي والداك؟ قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد"[46]، فكان ذلك رخصة في التخلف عن الجهاد لمن له أبوان.

وفي رواية عنه قال:" أقبل رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد ابتغي الأجر من الله؟ قال: فهل من والديك أحد حي؟ قال: نعم، بل كلاهما، قال: فتبتغي الأجر من الله؟ قال: نعم، قال: فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما"[47]. وفي رواية عنه قال:" جئت لأبايعك على الهجرة وتركت أبواي يبكيان، قال:" فأرجع إليهما فاضحكهما كما أبكيتهما"[48].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" رغم أنفه ثم رغم أنفه ثم رغم أنفه. قيل: من يا رسول الله؟ قال:"من أدرك أبويه عند الكبر أو أحدهما فلم يدخل الجنة".[49]

وقال صلى الله عليه وسلم يحث على رحمة الكبير والأخذ بيده ومساعدته ومآزرته " ليس منّا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا"[50]، وفي رواية زاد" ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر"

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مبينا أجر من أكرم شيخا ورعاه:" ما أكرم شاب شيخا إلاّ قيض الله له من يكرمه عند سنه"[51]، وقال:" من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم...الحديث"[52]، وقال:" ثلاث من كن فيه نشر الله عليه كنفه وأدخله الجنة: الرّفق بالضعيف والشفقة على الوالدين والإحسان إلى المملوك"[53]، وقال في جواز الحج عنهما عند عجزهما لهرمهما أو بعد وفاتهما، وقد جاءته امرأة تسأل:" يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ فقال:" نعم[54]، وفي رواية أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أبي شيخ كبير أفأحج عنه؟ قال: نعم، أرأيت لو كان عليه دين فقضيته أكان يجزىء عنه"[55].

2- رعاية الأطفال:

من أعظم القربات، رعاية الأطفال، لأنهم النواة الأولى لبناء مجتمع سليم صالح. ويعد الطفل من ذوي الاحتياجات الخاصة بالدرجة الأساس منذ ولادته حتى بلوغه. والسنة النبوية الشريفة لم تغفل هذا الجانب، فبينت حق الطفل في الغذاء، وحقه في الانتماء إلى من يعوله ويرعاه ويحميه، وحقه في الحياة، وحقه في اسم يميزه عن غيره من الناس، وحقه في العقيقة، وحقه في التربية والتعليم. ومجمل القول أن الطفل في حاجة إلى مجموعة من البناءات حتى يصلب عوده ويشتد ساعده من ذلك:

ا- التنشئة العقائدية: المتمثلة في إحياء بذرة الفطرة في نفسه، وسنام ذروتها شهادة أن لا إله إلاّ الله وأن محمدا رسول الله. وترسيخ معاني الإسلام والإيمان والإحسان وتعليمه حب النبي وآل بيته وتلاوة القرآن وحب المسجد...

ب- التنشئة العلمية: وذلك بتعليمه منذ الصغر، واختيار المربي والمعلم وتوفير الوسائل...

ج- التنشئة الخلقية: وذلك بتربيته على الصدق والحياء، والأمانة، والكرم والعفو والتواضع وحب أفراد الأسرة والأصدقاء وصلة الرحم والرفق، واحترام الجار...

د- التنشئة البدنية: بتعليمه السباحة والرماية وركوب الخيل والسباق وتنمية الهوايات...

ه- التنشئة العبادية: بتعليمه الفرائض، وهذه بعض النصوص من السنة النبوية الشريفة تبيّن رعايتها لهذا النوع من ذوي الاحتياجات:

قال صلى الله عليه وسلم يحث على تسمية الطفل باسم لائق:" لا تسم غلامك رباحا ولا يسارا ولا أفلح ولا نافعا"[56]، وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال:" لا أحب العقوق"، -وكأنه كره الاسم- وقال:" من ولد له ولد فأحب أن ينسك عن ولده فليفعل"[57]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال:" قبّل رسول اله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي، وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالسا، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبّلت منهم أحدا. فنظر إليه الرسول صلى الله عليه وسلم ثم قال:" من لا يرحم لا يرحم"[58]، وفي قوله صلى الله عليه وسلم:" كل غلام رهينة بعقيقته، تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدمى"[59]، وفي بيان فضل من أحسن إلى بناته وسهر على تربيتهن، فيما روته عائشة رضي الله عنها أن امرأة جاءتها ومعها ابنتان تسألها، فلم تجد غير تمرة واحدة أعطتها لها، فقسمتها بين ابنتيها. فحدّثت بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:" من بلي من هذه البنات شيئا فأحسن إليهن، كن سترا من النار"[60]، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسراقة بن مالك يعظه:" ألا أدلك على أفضل الصدقة؟ ابنتك مردودة إليك ليس لها كاسب غيرك"[61].

أمّا اليتيم، وهو الطفل الفاقد لأبيه، فالنصوص النبوية الواردة بخصوص رعايته كثيرة، منها:

ما رواه ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" من قبض يتيما من بين المسلمين إلى طعامه وشرابه، أدخله الله الجنة البتة إلاّ أن يعمل ذنبا لا يغفر له"[62]، وقال عليه الصلاة والسلام وهو يحث على كفالة اليتيم:" أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين"[63]. وقال في فضل من يعول أيتاما:" من عال ثلاثة من الأيتام، كان كمن قام ليله وصام نهاره وغدا وراح شاهرا سيفه في سبيل الله، وكنت أنا وهو في الجنة أخوين كهاتين أختان"، وألصق إصبعيه السبابة والوسطى. ونهى صلى الله عليه وسلم عن أكل مال اليتيم فقال:" اجتنبوا السبع الموبقات، قيل يا رسول الله ما هي؟ قال:" الشرك بالله والشح، وقتل النفس التي حرّم الله إلاّ بالحق وأكل الرّبا وأكل مال اليتيم...الحديث"[64]، وأمر من كان فقيرا، كافلا لليتيم، أن يأكل من ماله دون إسراف، فقال لرجل سأله: ليس لي مال ولي يتيم، فقال صلى الله عليه وسلم: كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل"[65].

3- المرضى:

والمريض من تغيرت صحته بعد اعتدالها([66])، والمرض أنواع منه العارض، ومنه المزمن، ومنه المعدي وغير المعدي. والمرضى بجميع أصنافهم بحاجة إلى رعاية مادية ومعنوية، من ذلك:

الحاجة إلى الدواء والغذاء والعيادة... وممّا جاء في فضل عيادة المريض قوله صلى الله عليه وسلم:" أما إنه ما من مسلم يعود مريضا إلاّ خرج معه سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يصبح، وكان له خريف في الجنة، وإن كان ممسيا خرج معه سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يصبح، وكان له خريف في الجنة"[67]، وقال:" للمسلم على المسلم ست بالمعروف: يسلم عليه إذا لقيه، ويجيبه إذا دعاه، ويشمّته إذا عطس، ويعوده إذا مرض...الحديث"[68].

وقال صلى الله عليه وسلم وهو يحث على تقديم الطعام للمريض:" إذا اشتهى أحدكم شيئا فليطعمه"[69]، كما حث عليه الصلاة والسلام على الدعاء للمريض، فعن عائشة، رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى

مريضا أو أتي به إليه، قال عليه الصلاة والسلام:" أذهب البأس رب الناس، أشف أنت الشافي، لا شفاء إلاّ شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما"[70].

أمّا تعامله صلى الله عليه وسلم مع الأمراض المعدية كالطاعون والجزام...؛ فإنه حذّر من الخروج أو الدخول إلى الأرض المصابة، فعن عبد الرحمن بن عوف، رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" إذا سمعتم به في بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه"[71].

4- الغريب:

الغريب لغة، البعيد عن وطنه، يقال رجل غريب أي ليس من القوم[72]، والغريب عن دياره إلى أرض أخرى، ينقسم إلى أنواع: فمنه المسافر، ومنه الحج، ومنه طالب العلم، ومنه عابر السبيل، ومنه المجاهد...ويعد كل صنف من هذه الأصناف من ذوي الاحتياجات التي عنت بها السنة النبوية الشريفة، كما سنبين ذلك في موضعه.

فعن أبي رفاعة قال: انتهيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقلت يا رسول الله: رجل غريب جاء يسأل عن دينه لا يدري ما دينه. قال فأقبل إليّ فأتى بكرسي، فقعد عليه فجعل يعلّمني ممّا علّمه الله تعالى، قال: ثم أتى خطبته فأتم آخرها"[73].

فهذا نص يوضح حق الغريب في طلب العلم، ومن حقوق الغريب التي عنت بها السنة النبوية الشريفة، حقه في الإقامة، روى ابن عباس قال: لمّا بلغ أبا ذرّ مبعث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال لأخيه: اركب إلى هذا الوادي فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه يأتيه الخبر من السماء، فاستمع من قوله ثم ائتيني، فانطلق الآخر حتى قدم مكة وسمع من قوله، ثم رجع إلى أبي ذرّ فقال: رأيته بمكارم الأخلاق وكلاما ما هو بالشعر، فقال: ما شفيتني فيما أردت؛ فتزوّد وحمل شنّة له فيها ماء حتى قدم مكة، فأتى المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه، وكره أن يسأل عنه حتى أدركه (يعني الليل)، فاضطجع فرآه علي فعرف أنه غريب، فلما رآه تبعه فلم يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى أصبح، ثم احتمل قربته وزاده إلى المسجد، فظل ذلك اليوم ولا يري النبي صلى الله عليه وسلم حتى أمسى، فعاد إلى مضجعه، فمرّ به علي فقال ما آن للرجل أن يعلم منزله فأقامه...الحديث"[74]. والشاهد فيه أن أبا ذرّ أقام عند علي إلى أن التقى بالنبي صلى الله عليه وسلم.

5- الأرامل:

الأرملة في اللغة ولا شك في أن الأرملة من ذوي الاحتياجات الخاصة، فهي بعد فقد زوجها، في حاجة إلى من يعولها، وإلى من يقوم على خدمتها، ويقدم لها يد العون والمساعدة في مالها وكل أحوالها، بخاصة إذا كانت معسرة أو مدينة أو عجوزا أو تعول يتامى... والنبي صلى الله عليه وسلم كان لا يستنكف أن يمشي مع الأرملة ويقضي لها حاجتها، فعن ابن أبي أوفى قال:" كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر الذكر، ويقل اللغو، ويطيل الصلاة، ويقصر الخطبة ولا يأنف ولا يستنكف أن يمشي مع الأرملة والمسكين وقد يقضي لهما حاجتهما"[75].

وقال في فضل من يقوم على حاجة الأرملة:" الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو القائم الليل، الصائم النهار"[76]، وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفرع فقال:" الفرع حق وأن تتركوه حتى يكون بكرا شغربا ابن مخاض أو ابن لبون فتعطيه أرملة أو تحمل عليه في سبيل الله خير من أن تذبحه فيلزق لحمه بوبره، وتكفأ إناءك وتوله ناقتك"[77].

6- المجنون:

المجنون في اللغة: من زال عقله أو أفسد[78]، وهو في الشرع كالصبي غير المميز، رفع عنه القلم حتى يفيق، مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم " رفع القلم عن ثلاث: عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل"[79]، والمجنون من أشد الناس حاجة إلى إخوانه من المسلمين، فهو في حاجة إلى غذاء وكساء وإيواء ودواء وتوجيه، ويكره ضربه أو تعذيبه أو رجمه، فعن علي رضي الله عنه أنه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه لمّا أمر برجم مجنونة قد زنت، " أما علمت أن القلم رفع عن ثلاث...الحديث"، فأرسلها عمر رضي الله تعالى عنه[80].

7- التسول:

التسوّل في اللغة: الاستعطاء[81]، والذي وجدناه في السنة النبوية في هذا الموضوع أنها تكرّهه إلا في حالات. روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال:" من سأل على ظهر غنى جاء يوم القيامة وفي وجهه خموش أو كدوح أو خدوش، قيل يا رسول الله، وما الغنى؟ قال: خمسون درهما أو قيمتها من الذهب"[82]، وفي رواية:" من سأل الناس مسألة وهو عنها غني، كانت شينا في وجهه"[83]، وقال عليه الصلاة والسلام:" اليد العليا خير من اليد السفلى؛ اليد العليا المنفقة واليد السفلى السائلة"[84]، وقال صلى الله عليه وسلم في حث الناس على العمل ونبذ التسوّل:" لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره، فيتصدق منه، فيستغني به عن الناس، خير له من أن يسأل الناس، رجلا أعطاه أو منعه ذلك، فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول"[85]، وفي رواية قال:" والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره، خير له من أن يأتي رجلا يسأله أعطاه أو منعه"[86].

وأمّا من أجازت لهم السنة المسألة، فهم ثلاثة ورد ذكرهم في حديث قبيصة لما تحمل حمالة وجاء يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له:" يا قبيصة أن المسألة لا تحل إلاّ لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش (أو قال سدادا من عيش)، ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاث من ذوي الحجا من قرابة قومه فيقولون: لقد أصابت فلانا فاقة، فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش، فما سواهن من المسألة سحت يأكلها صاحبها سحتا"[87].

فهؤلاء – كما نرى- دفعهم إلى المسألة العوز الشديد، وإذا زال السبب، فإن المسألة تحرم عليهم كغيرهم ممن شملتهم الروايات السابقة، والله أعلم.

8- المجاهدون والغزاة:

يعد الجهاد في سبيل الله من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله سبحانه وتعالى، لأنه تضحية بالنفس والنفيس من أجل إعلاء كلمة الحق وقتال أعداء الله. والآيات التي تبيّن فضل الجهاد كثيرة منها قوله تعالى:" إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص"(الصف 4). ولأن الجهاد في سبيل الله من أفضل القربات إلى الله سبحانه وتعالى، ومن أفضل الأعمال، فإن النبي صلى الله عليه وسلم دعا إليه وحبّبه إلى قلوب المسلمين وبيّن فضل من جهّز غازيا أو خلفه في أهله، فقال عليه الصلاة والسلام:" من جهّز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا"[88]، وفي رواية قال:"...كتب الله له مثل أجره إلا أنه لا ينقص من أجر الغازي شيئا"[89]، وعن أنس رضي الله عنه أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت أم سليم، إلا على أزواجه، فقيل له، فقال: " إني أرحمها، قتل أخوها معي"[90].

فالمجاهد في سبيل الله في حاجة إلى مئونة، وسلاح، ودواء، ودابة...وفي حاجة إلى من يخلفه في إعالة أهله في فترة غيابه، ولهذا ساوت السنة في الأجر بينه وبين من يفعل ذلك، كما ذكر في الحديث.

فهو إذن من ذوي الاحتياجات الخاصة التي يجب على الأمّة أفرادا و هيئات السهر على توفير مطالبها. ومن أجل ذلك كان لهم النصيب الأوفر في قسمة الغنائم، فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسّم في النّـــفل للفرس سهمين وللرجل سهم"[91].

كما نفرت السنة من التقاعس عن الجهاد أو تجهيز المجاهدين، وتوعّدتهم بعقاب الله؛ فعن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" من لم يغزو ولم يجهّز غازيا أو يخلف غازيا في أهله بخير أصابه الله بقارعة – قال يزيد- قبل يوم القيامة"[92].

9- ابن السبيل:

وابن السبيل من ذوي الاحتياجات الذي تصرف إليهم الصدقات، لأنه يجمع بين الفقر والغربة عن الأهل والمال معا، ولهذا مثلما ذكره القرآن الكريم في الأصناف المستحقة، فإن السنة النبوية الشريفة عنت به، وأوصت به خيرا. ومن ذلك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أصاب أرضا بخيبر، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال: يا رسول الله إني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه فما تأمرني به؟ قال: إن شئت حبست أهلها وتصدقت بها، قال ابن عمر: فتصدق عمر في الفقراء وذوي القربى وفي الرّقاب وفي سبيل الله وابن السبيل... الحديث"[93]. وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عمر بن الوليد كتابا فيه " وقسم أبيك لك الخمس كله، وإنما سهم أبيك كسهم رجل من المسلمين، وفيه حق الله وحق الرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل..."[94]. وتوعّد رسول الله صلى الله عليه وسلم، من يحرم ابن السبيل من الصدقات بعذاب الله الأليم، فقال:" ثلاث لا يكلّمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل، ورجل بايع رجلا سلعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدّقه وهو على غير ذلك، ورجل بايع إماما لا يبايعه إلاّ لدنيا، فإن أعطاه منها وفى وإن لم يعطه منها لم يف"[95]، كما وعد عليه الصلاة والسلام القائم على خدمة ابن السبيل بالجزاء الأوفى في نصوص كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم:" إن ممّا يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته، علم علّمه ونشره، وولدا صالحا تركه، ومصحفا ورّثه أو مسجدا بناه أو بيتا لابن السبيل بناه...الحديث"[96].

10- طالب العلم:

طلب العلم خصيصة من خصائص هذه الأمّة، بل هو فريضة على كل مسلم ومسلمة فيها أمر الله ورسوله بطلبه أينما كان، قال صلى الله عليه وسلم:" الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها (أو كما قال عليه الصلاة والسلام). وإحساسا منهم بعظم هذه القربى، رحل الصحابة والتابعون ومن بعدهم السلف الصالح من بلاد إلى أخرى، قال سعيد بن المسيب:" إن كنت لأسير الأيام والليالي في طلب الحديث الواحد".

وقد يجمع طالب العلم بين صور عدة ممّا سبق ذكره، فقد يكون ابن سبيل عند سفره، وفقيرا لا مال له، وغريبا عن أهله...ولهذا لم تغفل السنة العناية به وأمرت بمساعدته بالمال والزاد والراحلة والتعليم...بل أن طلبة العلم هم وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، أوصى بهم خيرا، ورغب في تعليمهم والإحسان إليهم، فعن أبي هارون العبدي، قال "كنا إذا أتينا أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال:" مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: قلنا وما وصية رسول الله؟ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إنه سيأتي بعدي قوم يسألونك الحديث عني فإذا جاءوكم فالطفوا بهم، وحدثوهم"[97]، وفي رواية قال:" إن الناس لكم تبّع، وإنهم سيأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين. فإذا جاؤوكم فاستوصوا بهم خيرا"

11- الأسرى:

الأسير في اللغة من قبض عليه وأخذ[98]، ونقصد به هنا من قبضهم المسلمون من أفراد العدو في مواجهتهم له، وقد قرأنا في تاريخ الأمم من غير المسلمين عن كيفية تعذيبهم للأسرى والتنكيل بهم، وهذا ما لم نجده في سيرة المصطفى عليه الصلاة والسلام، فهلاّ اقتدينا بهديه صلى الله عليه وسلم ، لما استغل أسرى بدر في تعليم المسلمين، وقبوله فداءهم ممن تشفع له بذلك من قرابتهم من المسلمين. تذكر الروايات أن خالد بن الوليد لما بعثه الرسول صلى الله عليه وسلم إلى بني جذيمة، فلم يحسنوا الإسلام، فجعل خالد بن الوليد يقتل ويأسر ويأمر رجاله بقتل أسراهم، فلما بلغ ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم غلظ عليه وقال:" اللهم إني أبرأ لك مما صنع خالد بن الوليد مرتين"[99]، وقال عليه الصلاة والسلام في فكاك الأسير:" فكوا العاني، يعني الأسير وأطعموا الجائع آدميا وغيره وعودوا المريض"[100]. فقد يدخل الأسير في باب المؤلفة قلوبهم، فيستلان قلبه للدخول في الإسلام وذلك يستلزم الرفق في المعاملة وتقديم يد المساعدة في حدود ما يسمح به الشرع.

فهذا غيض من فيض، ولمحات موجزة – ممّا جمعناه في باب رعاية السنة النبوية الشريفة لذوي الاحتياجات الخاصة- وما تركناه أكثر (خشية الإطالة)، وما ذكرناه في هذا المقال من أنواع هو أمثلة قليلة، أردنا من خلالها إبراز عناية السنة النبوية الشريفة بذوي الاحتياجات الخاصة؛ إذ حثّت على مواساتهم ومؤازرتهم ومساعدتهم وأوصت بهم خيرا وإحسانا، ودعت إلى التكفل بهم.

كما وقفنا على أن هناك أصناف نراها تنتشر في مجتمعنا الإسلامي اليوم بخاصة – تبدو عليها الحاجة والفاقة – وهم فئة المتسولين بين الناس، يعطيهم الواحد ويمنعهم الآخر، والنبي عليه الصلاة والسلام كرّه الصدقة لمثل هؤلاء، بل حرّمها عليهم إلاّ في حالات خاصة، تزول بزوال أسبابها.

وبدورنا، نهيب بالهيئات الحكومية والجمعيات الخيرية وأفراد المجتمع الإسلامي، وندعوهم إلى العمل على التقليل منهم، بحل مشاكلهم، وتوفير فرص العمل والعلم والتوجيه لهم. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإننا ننادي أفراد المجتمع المدني في دولنا العربية والإسلامية إلى العودة إلى تعاليم ديننا والإقتداء بسنة نبينا عليه الصلاة والسلام. فإن دور العجزة أو ديار الرحمة التي تبنى هنا وهناك في بلاد الإسلام – وإن كانت من الحلول التي تراها بعض الحكومات والجمعيات والأفراد ناجعة في إيواء الآباء والأمهات من العجزة الذين عقهم أبناؤهم...- فإننا لا نرى فيها كبير فائدة. ولو أن كل فرد منا التزم بتعاليم دين الإسلام، وبرّ والديه ورحمهما وسهر على خدمتهما، فينجو من عقاب الله العاجل في الدنيا والآجل في الآخرة، لأفدنا من تحويل هذه الدور إلى مصالح أخرى تخدم الأمّة، كالمستشفيات والمدارس...

هذا وإن التكفل بذوي الاحتياجات، في ضوء نصوص السنة النبوية الشريفة، يشمل جوانب عدة منها:

- المادية كقضاء الدين، وتقديم الطعام والكساء والراحلة والمال والمأوى...
- التربوية كالتعليم والتوجيه والتربية...
- النفسية كالمواساة والعيادة والترفيه...
- المعنوية كالرحمة والرفق والتوقير...
- الاجتماعية كالكفالة والسعي على الأرملة...

هذا وإن أخطأت فمني ومن الشيطان، وإن أصبت فمن الله، له الحمد وبه نستعين وآخر دعوانا الحمد لله رب العالمين.

[1] الأم، 71/2، وانظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 480/2، والزمخشري، الكشاف، 282/2.
[2] ابن كثير، 480/2
[3] المصدر نفسه
[4] ابن كثير، 480/2
[5] المصدر نفسه
[6] الأم، 71/2
[7] ابن كثير، 480/2
[8] المصدر نفسه
[9] الأم، 71/2
[10] رواه الترمذي في الزكاة، باب من لا تحل له الصدقة، 33/3
[11] رواه البخاري في الزكاة، باب "لا يسألون الناس إلحافا"، 340/3. ومسلم في الزكاة، باب النهي عن المسألة، 128/7.
[12] ابن كثير، 480/2، وانظر: الأم، 71/2.
[13] رواه الترمذي في الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم، 44/3.
[14] ابن كثير، التفسير، 481/2
[15] المصدر نفسه
[16] الأم،72/2
[17] ابن كثير، التفسير، 481/2
[18] رواه الترمذي في فضائل الجهاد، باب ما جاء في المجاهد والناكح والمكاتب، 184/4
[19] الزمخشري، الكشاف، 283/2
[20] رواه مسلم في الزكاة، باب النهي عن المسألة، 133/7
[21] الزمخشري، الكشاف، 283/2
[22] تفسير القرآن العظيم، 482/2
[23] رواه أبو داوود في الزكاة، باب من يجوز له الصدقة وهو غني، 481/1
[24] المنجد الأبجدي، ص 101
[25] رواه الترمذي في البر والصلة، باب شفقة المسلم على المسلم، 325/4
[26] رواه أبو داوود في الأدب، باب في الرحمة، 291/3
[27] رواه الترمذي في البر والصلة، باب الإحسان إلى الخدم، 334/4
[28] رواه الترمذي في البر والصلة، باب الإحسان إلى الخدم، 334/4
[29] رواه الترمذي في الزكاة، باب ما جاء في فضل الصدقة، 40/3
[30] المصدر نفسه، 43/3
[31] رواه الترمذي في الزكاة، باب ما جاء في حق السائل، 44/3
[32] المنجد الأبجدي، ص 677
[33] هذه البيوت في الجزائر، أنشأتها الحكومة بإسهام من المواطنين.
[34] رواه البخاري في الأدب، باب من أحق الناس بحسن الصحبة، 401/10. وأبو داوود في الأدب، باب برّ الوالدين، 340/3. والترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في بر الوالدين، 309/4.
[35] رواه البخاري في الأدب، باب لا يسب الرجل والديه، 148/21، وأبو داوود في الأدب، باب بر الوالدين، 341/3، والترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في عقوق الوالدين، 312/4.
[36] رواه البخاري في الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر، 144/21، وأحمد في المسند، 246/4-251
[37]
[38] رواه البخاري في الأدب، باب لا يسب الرجل والديه، 69/7، وأبو داوود في الأدب، باب بر الوالدين، 341/3. والترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في عقوق الوالدين، 312/4
[39] رواه مسلم في الإيمان، باب الكبائر64/1، والترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في عقوق الوالدين، 312/4
[40] رواه أحمد في المسند، 51/6
[41] رواه الترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في بر الوالدين، 310/4
[42] رواه أحمد في المسند، 229/3
[43] رواه أحمد في المسند، 156/3، 279/5
[44] رواه البخاري في الأدب، باب بر الوالدين بعد موتهما، 22/1
[45] رواه أبو داوود في الأدب، باب حق الوالدين، 324/1، وأحمد في المسند، 498/3.
[46] رواه مسلم في البر والصلة، باب البر بالوالدين، 102/8

47 رواه في البر والصلة، باب بر الوالدين، 104/16
48 رواه أحمد، 160/2
49 رواه مسلم في البر والصلة، باب تقديم الوالدين على التطوع، 108/16
50 رواه أبو داوود في الأدب، باب الرحمة، 291/3، والحاكم في المستدرك، 141/4
51 رواه الترمذي في البر والصلة، باب إجلال الكبير، 372/4
52 رواه أبو داوود في الأدب، باب تنزيل الناس منازلهم، 267/3
53 رواه الترمذي في صفة القيامة، 67/4
54 رواه البخاري في الحج، باب وجوب الحج وفضله، 378/3، ومسلم في الحج، باب الحج عن العجائز، 8/229-230، والترمذي في الحج، باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت، 258/3، والنسائي في الحج، باب الحج عن الحي الذي لا يستمسك عن الرحل، 117/5
55 رواه النسائي في الحج، باب تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين، 116/5
56 رواه مسلم في الأدب، باب الأسماء المكروهة، 118/14
57 رواه مالك في العقيقة، باب ما جاء في العقيقة، ص 336، وأحمد في المسند، 369/5
58 رواه البخاري في البر والصلة، باب رحمة الأولاد، 12/8، وأبو داوود في الأدب، باب قبلة الرجل ولده، 359/3
59 رواه أبو داوود في العقيقة، 312/2
60 رواه البخاري في البر والصلة، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، 326/10
61 رواه ابن ماجه في البر، باب بر الوالدين والإحسان إلى البنات، 2/1209-1210
62 رواه الترمذي في البر والصلة، باب في رحمة اليتيم، 320/4.
63 رواه الترمذي في البر والصلة، باب في كفالة اليتيم، 321/4
64 رواه النسائي في الوصايا، باب اجتناب أكل مال اليتيم، 257/6
65 رواه النسائي في الوصايا، باب ما للوصي من مال اليتيم، 6/ 256، وأحمد، 215/2
66 المنجد الأبجدي، ص 936
67 رواه أبو داوود في الجنائز، باب فضل العيادة، 3/185-186، وأحمد، 206/2، والحاكم في المستدرك، 349/1
68 رواه الترمذي في الأدب، باب ما جاء في تشميت العاطس، 5/80-81
69 رواه ابن ماجه في الجنائز، باب ما جاء في عيادة المريض، 463/1
70 رواه البخاري في المرضى، باب دعاء العائد للمريض، 131/10
71 رواه البخاري في الطب، باب ما يذكر في الطاعون، 179/10، ومسلم في السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، 14/204-205
72 المنجد الأبجدي، ص734
73 رواه أحمد، 80/5
74 رواه مسلم في فضائل الصحابة، باب فضائل أبي ذر، 8/32-34
75 رواه النسائي في الجمعة، باب ما يستحب من تقصير الخطبة، 3/108-109، والدارمي، باب تواضع الرسول صلى الله عليه وسلم، 37/1
76 رواه البخاري في الأدب، باب الساعي على الأرملة، 76/7، ومسلم في الزهد، باب فضا الإحسان إلى الأرملة والمسكين، 221/4، والترمذي في البر، باب ما جاء في السعي على الأرملة واليتيم، 234/3
77 رواه أبو داوود في الضحايا، باب ما جاء في إيجاب الأضاحي، 298/2، والفرع: أول ما تنتج الإبل. وشغربًا: بضم الشين وسكون الغين المعجمة وضم الزاي وتشديد الباء، وقيل صوابه زخربا بضم الزاي، فخاء معجمة ساكنة، فراء مهملة مضمومة، أي غليظا.
78 المنجد البجدي، ص 909
79 رواه الدارمي في الحدود، 93/2
80 رواه البخاري في الحدود، باب لا يرجى من المجنون والمجنونة، 21/3، و أبو داوود في الحدود، باب المجنون يسرق أو يصيب حدا، 3/ 144
81 المنجد الأبجدي، ص 252
82 رواه الدارمي في الزكاة، 386/1
83 المصدر نفسه، 387/1
84 رواه أحمد، 67/2
85 رواه مسلم في الزكاة، باب كراهة المسألة للناس، 761/1، والترمذي في الزكاة، باب ما جاء في النهي عن المسألة، 3/55-56، وابن ماجة في الزكاة، باب كراهية المسألة، 588/1
86 رواه البخاري في الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، 335/3
87 رواه مسلم في الزكاة، باب النهي عن المسألة، 133/7
88 رواه الترمذي في فضائل الجهاد، باب في فضل من جهز غازيا، 169/4
89 رواه الدارمي في الجهاد، باب في فضل من جهز غازيا، 209/2
90 السيوطي، التوشيح، شرح الجامع الصحيح، 1929/5
91 رواه الترمذي في السير، باب في سهم الخيل، 124/4
92 أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، 48/9
93 رواه مسلم في الوصية، باب الوقف، 73/5
94 رواه النسائي في الفيء، 129/7
95 رواه مسلم في الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية، 72/1

[96] رواه ابن ماجه في السنن، 1/82-89
[97] رواه الترمذي في العلم، باب الوصاة بطلب العلم، 30/5
[98] المنجد الأبجدي، ص 84
[99] رواه البخاري في الأحكام، باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد، 181/13
[100] رواه البخاري في المرضى، باب وجوب عيادة المريض، 112/10

المصادر

- القرآن العظيم.
- الأم: الشافعي [دار المعرفة
- تفسير القرآن العظيم: ابن كثير[دار ابن باديس]
- التوشيحشرح الجامع الصحيح: السيوطي [مكتبة الرشد]
- الجامع الصحيح: البخاري [دار الفكر، دار الجيل ودار المعرفة]
- الجامع الصحيح: مسلم [دار الكتاب العربي ودار الفكر]
- الجامع: الترمذي [دار الحديث]
- السنن: أبو داوود[دار الكتب العلمية]
- السنن: النسائي [دار الكتب العلمية]
- السنن: ابن ماجه [دار الفكر]
- السنن: الدارمي
- السنن الكبرى: البيهقي [دار الفكر]
- الكشاف: الزمخشري [دار الكتاب العربي]
- المستدرك: الحاكم
- المسند: أحمد بن حنبل [دهر الفكر]
- المنجد الأبجدي [دار النشر]
- الموطأ: مالك [دار النفائس]

السيدة:

أم أحمد حكيمة أحمد حفيظي

أستاذ مساعد

قسم الكتاب والسنة

كلية أصول الدين والشريعة الإسلامية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قسنطينة- الجزائر

العنوان: حي 2000 سكن, عمارة 1007, رقم 218,

قسنطينة, الجزائر.

الهاتف:00213 31635761

البريد الإلكتروني: ahaat@ caramail.com